التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية: ٢٠٠٥ توجه جديد وخطر

العالم يصدم من صور قطع رؤوس الرهائن في العراق

فجوة بين القول والفعل .. والادارة الامريكية تتشدق بشعارات العدالة والحرية

لندن / منظمة العفو الدولية

قالت منظمة العفو الدولية الأسبوع الماضي، بمناسبة نشر تقريرها السنوي لعام ٢٠٠٥، والذي يقدّم تقييماً لوضع حقوق الإنسان في العالم، إن بعض الحكومات تنكص عن وعودها ببناء نظام عالمي يقوم على احترام حقوق الإنسان، كما تنتهج توجهاً جديداً وخطيراً.

وبمناسبة نشر التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية لعام ٢٠٠٥، قالت الأمينة العامة للمنظمة أيرين خان إن بعض الحكومات قد تقاعست عن إظهار التحلي بروح قيادية قائمة على المبادئ، وينبغي إخضاعها للمحاسبة. ومضت أيرين خان قائلة إن "ثمة حكومات تنكص عن وعودها بشأن حقوق الإنسان، وثمة توجه جديد تتبلور معالمه الآن، وتُستخدم فيه شعارات الحرية والعدالة لمواصلة انتهاج السياسات التي تبث الشعور بالخوف وانعدام الأمن، بما في ذلك المحاولات لإعادة تعريف التعذيب وتسويغه، دونما اكتراث بمعايير حقوق الإنسان". وكان من شأن هذا التوجه الجديد، إضافة إلى عجز المجتمع الدولي وما يبديه من لا مبالاة، أن يخيب آمال آلاف لا تُحصى من البشر، في غمار الأزمات الإنسانية والصراعات المنسية في غضون عام ٢٠٠٤.

وعلى المستوى المحلي أدى نكوص الحكومات عن تعهداتها بشأن حقوق الإنسان إلى نتائج مروعة بالنسبة للناس العاديين. فقد أفادت الأنباء أن نساء من الشيشان عانَين من التعذيب والاغتصاب والإيذاء الجنسي على أيدي جنود روس، وظل الجناة بمنأى عن العقاب. واستغلت حكومة زمبابوي نقص المواد الغذائية لأسباب سياسية. وترافق هذا النكوص عن حقوق الإنسان من جانب الحكومات مع تزايد أعمال الإرهاب الفظيعة، حيث انحطت جماعات مسلحة إلى مستويات جديدة من الوحشية.

وأضافت أيرين خان القول "لقد صُدم العالم لمرأى لقطات تصوّر قطع رؤوس بعض الأسرى في العراق، ولسماع أنباء احتجاز ما يزيد على ألف شخص، وبينهم مئات الأطفال، كرهائن في إحدى المدارس في بلدة بيسلان بروسيا، وقتل مئات من ركاب القطارات في مدريد. ومع ذلك، فإن حكومات العالم تتقاعس عن التصدي لإخفاقها في مواجهة الإرهاب، وتصرّ على انتهاج استراتيجيات فاشلة وإن كانت مرضية سياسياً بالنسبة لها. وبرغم مرور زهاء أربع سنوات على تفجيرات ١١ أيلول ، فما زالت الوعود ببناء عالم أكثر أمناً مجرد عبارات جوفاء". وتمثلت واحدة من أشد الاعتداءات تدميراً على القيم العالمية في محاولات الإدارة الأمريكية للتخفيف من الحظر المطلق المفروض على ممارسة التعذيب، وذلك من خلال إتباع سياسات جديدة وإطلاق أوصاف تتسم في ظاهرها باللباقة، من قبيل "استغلال البيئة" و"الأوضاع التي تنطوي على ضغوط" و"استغلال المشاعر". وبالرغم من تشدّق الإدارة الأمريكية مراراً بشعارات العدالة والحرية، فقد كانت هناك فجوة هائلة بين الأقوال والواقع. وتمثل ذلك بشكل صارخ في التقاعس عن إجراء تحقيق واف ومستقل في الوقائع المروعة لتعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم على أيدي جنود أمريكيين في سجن (أبو غريب) في العراق، وكذلك التقاعس عن محاسبة كبار المسؤولين".

وقالت أيرين خان "إن الولايات المتحدة، باعتبارها القوة الكبرى التي لا منافس لها سياسياً وعسكرياً واقتصادياً، هي التي تحدد نغمة سلوك الحكومات على امتداد العالم كله. وعندما تسخر أقوى دولة في العالم من سيادة القانون وحقوق الإنسان، فإنها تأذن للآخرين بارتكاب الانتهاكات بجرأة وبمنجاة من العقاب". وقد أبدت حكومات كثيرة استخفافاً مفزعاً بسيادة القانون. فقد منحت نيجيريا رئيس ليبيريا السابق تشارلز تيلور حق اللجوء السياسي، بالرغم من اتهامه بارتكاب أعمال قتل وتشويه واغتصاب. وواصلت إسرائيل بناء جدار عازل داخل أراضي الضفة الغربية المحتلة متجاهلةً بذلك رأي محكمة العدل الدولية بأن هذا الجدار يمثل انتهاكاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. كما شهدت عدة بلدان عمليات اعتقال تعسفي ومحاكمات جائرة بموجب تشريعات أمنية.

وأشارت أيرين خان إلى أن عام ٢٠٠٤ شهد أيضاً بعض بوادر الأمل. فقد كانت هناك عدة طعون قانونية في ذلك التوجه الجديد، من بينها الأحكام التي أصدرتها المحكمة العليا الأمريكية بخصوص معتقلي غوانتانامو، والقرار الذي أصدرته هيئة القانونيين بمجلس اللوردات البريطاني بخصوص احتجاز "المشتبه في أنهم إرهابيون" بلا تهمة أو محاكمة لأجل غير مسمى. كما تجلت الضغوط الشعبية في خروج الملايين من الأسبان تلقائياً في تظاهرات هائلة، للاحتجاج على القنابل التي فُجرت في مدريد، والانتفاضات الشعبية في جورجيا وفي أوكرانيا، والنقاش المتزايد حول التغيير السياسي في الشرق الأوسط.

واختتمت أيرين خان تصريحها قائلة إن "ثمة مواجهة متزايدة لنفاق الحكومات ولوحشية الجماعات المسلحة، وهو ما يتجلى في الأحكام القضائية، وصور المقاومة الجماهيرية والضغوط الشعبية والمبادرات الرامية إلى إصلاح الأمم المتحدة. ويكمن التحدي الماثل أمام حركة حقوق الإنسان في تعزيز قوة المجتمع المدني والضغط على الحكومات من أجل الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان".

الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: نظرة عامة على المنطقة في عام ٢٠٠٤

استمر ارتكاب انتهاكات خطرة ومتعددة لحقوق الإنسان، بما في ذلك قتل مئات المدنيين في الصراعات المسلحة وأحداث العنف السياسي في شتى أرجاء المنطقة، كما استمر إفلات مرتكبيها من العقاب. وتناولت المناقشات التي دارت على المستويين الوطني والإقليمي موضوع الإصلاح السياسي والإصلاحات في مجال حقوق الإنسان، بمشاركة كبيرة من جانب جماعات المجتمع المدني والكتاب والصحفيين. واعتمدت جامعة الدول العربية صورة منقحة من "الميثاق العربي لحقوق الإنسان".

واستمر اهتمام المجتمع الدولي بالأوضاع السياسية وأوضاع حقوق الإنسان. وفي حزيران اعتمدت مجموعة الثماني، التي تضم الدول الصناعية الكبرى، في مؤتمر القمة الذي عقدته، خطة "الشراكة" التي ترعاها الولايات المتحدة، وعنوانها "مبادرة إقليم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا الموسع"، والتي تتعهد بدعم "الإصلاح الديموقراطي والاجتماعي والاقتصادي النابع من المنطقة نفسها"، وكذلك "الضمانات الفعالة في مجالي حقوق الإنسان والحريات الأساسية". وقُوبلت المبادرة بمزيج من التشكك والاهتمام في الدوائر الحكومية ودوائر المجتمع المدني. وطالبت المنظمات غير الحكومية، في مؤتمرها الموازي لمؤتمر المتابعة لمجموعة الثماني الكبار في كانون الأول في المغرب، بوضع آلية أكثر فعالية لتحقيق الإصلاح. وأوصت المنظمات غير الحكومية بأن يكون الإصلاح حقيقياً وشاملاً، وأن تتخذ مجموعة الثماني موقفاً صلباً، بصفة جماعية ومن جانب كل دولة على حدة، إزاء التقدم على طريق الديموقراطية في المنطقة، وطالبت مجموعة الثماني بأن تشارك في مراقبة الانتخابات والضغط على حكومات المنطقة حتى تتوقف عن مضايقاتها للمنظمات غير الحكومية.

واستمر ارتباط الاتحاد الأوروبي بدول المنطقة، من خلال اتفاقات المشاركة بين أوروبا ودول البحر الأبيض المتوسط، ومن خلال الحوار مع إيران وليبيا ودول الخليج. وفي الأمم المتحدة، اعتمدت الجمعية العامة قراراً عن حقوق الإنسان في إيران في تشرين الثاني/ نوفمبر. كما أصدرت محكمة العدل الدولية رأياً استشارياً يقضي بأن بناء إسرائيل للجدار داخل الضفة الغربية المحتلة أمر غير مشروع بموجب القانون الدولي.

الصراع المسلح والإفلات من العقاب

تحمل المدنيون العبء الأكبر من ويلات الحرب التي حمي وطيسها في العراق وازداد فيها عدد القتلى. فقد ورد أن عشرات الآلاف من الرجال والنساء والأطفال قد قُتلوا أو جُرحوا منذ بداية الصراع المسلح في آذار ٢٠٠٣, واقترف الطرفان، وهما قوات الاحتلال التي تقودها الولايات المتحدة والجماعات المسلحة الناشطة في العراق، والتي كثيراً ما أعلنت أن هدفها هو مقاومة الاحتلال الأجنبي، انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وظل مرتكبو الانتهاكات بمنجاة من العقاب.

وعلى مدار العام، أفادت الأنباء أن عشرات المدنيين قد لقوا حتفهم دون وجه، حق في شتى عمليات القصف التي شنتها القوات التي تقودها الولايات المتحدة على مدن الفلوجة والنجف وسامراء، ومختلف العمليات الأخرى في بغداد. وقبل نقل السلطة إلى حكومة عراقية مؤقتة في حزيران، وفي فترة الإعداد لإجراء الانتخابات العامة المقرر عقدها في كانون الثاني ٢٠٠٥، زادت الجماعات المسلحة من هجماتها على القوات التي تقودها الولايات المتحدة، وعلى الشرطة العراقية والمجنّدين في الجيش، والعاملين بالحكومة والمهنيين. وسقط مئات القتلى من المدنيين في الهجمات التي شنتها الجماعات المسلحة مباشرة أو دون تمييز، على نحو ما حدث في الهجمات التي تعرّض لها الزوار من الشيعة للمزارات المقدسة في بغداد وكربلاء في شباط. واختطفت الجماعات المسلحة عشرات الرهائن، ومن بينهم بعض العراقيين وموظفي الإغاثة والصحفيين ومتعهدي الأمن، وقتلت العشرات منهم. وبرغم التقدم بمطالب سياسية في العديد من حالات الرهائن، مثل طلب انسحاب القوات الأجنبية أو الشركات، كان احتجاز الرهائن في حالات أخرى يرمي إلى الحصول على فدية مالية، فيما يبدو.

وقتل الجيش الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة أعداداً متزايدة من الفلسطينيين، وهدم المزيد من منازلهم. وقد بلغ عدد القتلى من الفلسطينيين زهاء ٧٠٠، من بينهم نحو ١٥٠ طفلاً. وقد قُتل معظمهم دون وجه حق في حوادث إطلاق النار بشكل متهور، وفي القصف المدفعي أو الجوي لمخيمات اللاجئين وغيرها من المناطق ذات الكثافة السكانية العالية في شتى أنحاء الضفة الغربية وقطاع غزة. وواصلت القوات الإسرائيلية تنفيذ عمليات إعدام خارج نطاق القضاء، استهدفت أعضاء وقادة حركة "حماس" وغيرها من المنظمات الفلسطينية، وكثيراً ما كان المارة يُقتلون أو يُصابون بجروح. ولقي نحو ٩٥ إسرائيلياً حتفهم، ومعظمهم من المدنيين ومن بينهم ثمانية أطفال، على أيدي جماعات فلسطينية مسلحة في هجمات تفجير انتحارية، وحوادث إطلاق النار، وقصف بمدافع الهاون داخل إسرائيل وفي الأراضي المحتلة.

وازداد معدل الهدم المنتظم لمنازل الفلسطينيين وتخريب أراضيهم وتدمير ممتلكاتهم في الضفة الغربية وقطاع غزة، في أكبر موجة لهدم المنازل شهدها قطاع غزة منذ بدء الانتفاضة. ففي أيار هدم الجيش الإسرائيلي ٣٠٠ منزل وأحدث أضراراً بعدد آخر يبلغ نحو ٢٧٠ في أحد مخيمات اللاجئين في رفح، مما أدى إلى تشريد ما يقرب من أربعة آلاف فلسطيني. وفي الضفة الغربية واصلت إسرائيل إنشاءها جدارا طوله ٦٠٠ كيلومتر، يحاصر البلدات والقرى الفلسطينية ويعزلها عن بعضها، على الرغم من الحكم الذي أصدرته محكمة العدل الدولية. وقد أدى هذا الجدار، إلى جانب نقاط التفتيش والمتاريس التي أقامها الجيش الإسرائيلي في شتى أرجاء الأراضي المحتلة، إلى عرقلة أو منع وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم وأماكن عملهم، وإلى المرافق التعليمية والصحية وغيرها من المرافق الحيوية.

العنف السياسي و(الحرب على الإرهاب)

استمر تبرير انتهاكات حقوق الإنسان بذريعة "الحرب العالمية على الإرهاب"، إذ قامت قوات الأمن في جميع أنحاء المنطقة بالرد على هجمات الجماعات المسلحة التي اتهمتها بأن لها صلات مع تنظيم "القاعدة". وسقط عشرات القتلى، ومن بينهم أطفال، في السعودية حين نفذت جماعات مسلحة عمليات تفجير بالقنابل، واحتجاز للرهائن، وقتل أفراد من مواطني الدول الغربية. وأدت عمليات تفجير بالقنابل إلى قتل أكثر من ٣٠ مدنياً وجرح ما يزيد على ١٠٠ آخرين، معظمهم من السياح الإسرائيليين، في طابا في شبه جزيرة سيناء المصرية. وفي اليمن، سقط مئات القتلى، وراح معظمهم ضحية إفراط قوات الأمن في استعمال القوة، حسبما ورد، خلال المصادمات مع أنصار حسين بدر الدين الحوثي، وهو رجل دين من الطائفة الزيدية.

وتعرض عشرات الأشخاص للاعتقال في شتى بلدان المنطقة للاشتباه في قيامهم بأعمال "إرهابية" أو في ارتباطهم بجماعات المعارضة المسلحة. وظل المئات، ممن قُبض عليهم في السنوات السابقة لأسباب مماثلة، رهن الاحتجاز محرومين من حقوقهم الأساسية. ووردت أنباء عن إجراء محاكمات جائرة لعشرات المشتبه فيهم ممن وُجهت إليهم تهم تتعلق "بالإرهاب" في المغرب والسعودية وتونس واليمن. واستمر التعذيب من بواعث القلق في الجزائر وليبيا وتونس، في إطار استخدام "الحرب على الإرهاب" لتبرير الاعتقالات التعسفية والمحاكمات الجائرة.

كما واصلت الدول تعاونها في العمليات الأمنية، في إطار "الحرب على الإرهاب". وورد أن المشتبه فيهم ممن اعتُقلوا لأسباب أمنية كانوا يُنقلون فيما بين إيران والسعودية واليمن ودول خليجية أخرى، دون اعتبار لما تتعرض له حقوق الإنسان من الأخطار في الدول المستقبلة لهم. وكان المحتجزون، أو من تتسلمهم دول أخرى في إطار "الحرب على الإرهاب"، يتعرضون لخطر الاعتقال التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة والمحاكمة الجائرة. واستمرت دول المنطقة في تطبيق "الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب" الصادرة عام ١٩٩٨، والتي لا تنص على ضمانات ضد التعذيب والمحاكمة الجائرة، وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان. وأُعيد عشرات المعتقلين، الذين أُفرج عنهم، بعد أن احتجزتهم الولايات المتحدة في خليج غوانتانامو بكوبا وفي بلدان أخرى، إلى بلدانهم الأصلية، ومنها الكويت والمغرب واليمن.

حقوق المرأة والعنف ضد المرأة

زادت مناقشة حقوق المرأة على المستويات الرسمية وفي دوائر المجتمع المدني. وصدر في المغرب "قانون الأسرة" الجديد الذي أدى إلى تحسين الإطار القانوني لحقوق المرأة بصورة ملحوظة. وواصلت الجماعات النسائية والمنظمات غير الحكومية ممارسة الضغط لزيادة مشاركة المرأة في الحياة العامة، ولاتخاذ موقف أشد صرامة تجاه العنف ضد المرأة.

وفي العراق وإسرائيل والأراضي المحتلة، كان وقوع العنف ضد المرأة يرتبط ارتباطاً مباشراً بالصراع وتفاقم العنف، نتيجة سهولة الحصول على الأسلحة والتمزق الاجتماعي الذي نشأ عن الحرب. واستمر ارتكاب العنف في محيط الأسرة في شتى أنحاء المنطقة نتيجة تقاعس الدولة عن مواجهته، والتشريعات القاصرة القائمة على التمييز، والتعصب الاجتماعي. وكانت المرأة في إيران تواجه التمييز في المحاكم، كما شهد عام ٢٠٠٤ إعدام فتاة دون الثامنة عشرة من عمرها في أعقاب محاكمة اتسمت بالجور الصارخ، وربما لم تكن هذه هي الحادثة الوحيدة من نوعها.

اللاجئون والمهاجرون

كانت معظم بلدان المنطقة تفتقر إلى النظم القانونية اللازمة لحماية اللاجئين وطالبي اللجوء. وما زالت المصادقة على "اتفاقية اللاجئين" لعام ١٩٥١ أو على البرتوكول الملحق بها، والصادر عام ١٩٦٧ محصورة في نطاق ضيق، إذ كانت البلدان الأطراف فيهما تقتصر على الجزائر ومصر وإيران وإسرائيل والمغرب وتونس واليمن.

وأدت السياسات الرامية إلى فرض قيود على الهجرة في كثير من البلدان الأوروبية إلى دفع المهاجرين وطالبي اللجوء إلى الاستعانة بالمجرمين من مهربي البشر. وهلك كثيرون ممن حاولوا الهجرة واللجوء في حوادث بحرية، في غضون محاولات قواربهم عبور البحر المتوسط. وفي تشرين الأول وكانون الأول، أقدمت إيطاليا على ترحيل مئات الأشخاص إلى ليبيا بموجب اتفاق ثنائي بين البلدين، وكان معظمهم ينحدرون من شمال إفريقيا، ولم يكن بوسعهم الانتفاع بحماية "المفوضية العليا لشؤون اللاجئين" التابعة للأمم المتحدة، سواء في إيطاليا أو ليبيا. كما أقدمت ليبيا، في عدة مرات على امتداد عام ٢٠٠٤، على طرد أعداد كبيرة من الأشخاص وترحيلهم إلى بلدان قد يتعرضون فيها لمخاطر الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، دون أن توفر لهم سبل الاتصال بالمفوضية. وقالت أجهزة الأمن الجزائرية إنها ألقت القبض خلال الشهور العشرة الأولى من عام ٢٠٠٤ على ٣٥٠٠ شخص، اشتبهت في أنهم مهاجرون بصورة غير مشروعة، وكان معظمهم من بلدان إفريقية. وفي إيران كان فرض المصاريف الدراسية على تلاميذ المدارس الابتدائية، وعدم تجديد تصريحات الإقامة للاجئين الأفغان، سبباً دفع الكثيرين منهم إلى العودة إلى أفغانستان، وربما كان ذلك دون توفر الشروط الأساسية اللازمة للعودة، حتى ينتظم مسارها وتصبح عودة آمنة كريمة.

أما اللاجئون الفلسطينيون، وهم من أكبر مجموعات اللاجئين في العالم، فقد استمرت مكابدتهم المشاق في البلدان المضيفة لهم، دون تلبية حقهم في العودة حتى الآن. وكانت الضغوط التي تتعرض لها موارد "وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى"، وهي موارد محدودة، سبباً في حرمان الكثيرين من تلقي المساعدة التي يحتاجون إليها. وما برح اللاجئون الفلسطينيون يواجهون مصاعب بالغة الشدة في لبنان، إذ أدت السياسات القائمة على التمييز إلى تقويض قدرتهم على كسب أرزاقهم، ووضعت قيوداً فعلية على إمكان حصولهم على حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية.

العدالة والإفلات من العقاب وعقوبة الإعدام

ما زالت الدول في شتى أنحاء المنطقة لا تولي اهتماماً يُذكر لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، إذ كانت حالات القبض على الأشخاص واحتجازهم بصورة تعسفية، والتعذيب، وسوء المعاملة، والمحاكمات الجائرة، التي تجري أحياناً أمام محاكم استثنائية، من الأمور المألوفة التي تُمارس بصفة منتظمة. وفي الجزائر وإيران وليبيا وسوريا وتونس واليمن وغيرها من البلدان، دأبت السلطات على فرض قيود على حرية التعبير، وتكوين الجمعيات، أو الانقضاض على المعارضين في حملات من حين لآخر. وكثيراً ما كان ذلك يؤدي إلى الزج بأشخاص في السجون لأسباب تجعلهم من سجناء الرأي. وظل النشطاء السياسيون يواجهون الاعتقال التعسفي أو السجن مدداً طويلة، في أعقاب محاكمات جائرة في إيران وليبيا وسوريا.

وظل مرتكبو انتهاكات حقوق الإنسان يتمتعون بالإفلات الكامل من العقاب في معظم بلدان المنطقة. ومع ذلك، شهدت المغرب إجراء غير مسبوق في المنطقة، إذ شُكلت "هيئة الإنصاف والمصالحة" للنظر في حالات "الاختفاء" والاعت

قال التعسفي التي وقعت خلال العقود السابقة.واستم ر إصدار أحكام الإعدام وتنفيذها في شتى أرجاء المنطقة.

فصدرت في ليبيا وغيرها من البلدان أحكام الإعدام بعد محاكمات جائرة. وظل إعدام الأطفال الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة بعد أمراً جائزاً في إيران. وشهدت لبنان انتكاسة في هذا الصدد، حيث أُعيد فرض عقوبة الإعدام بعد التوقف عن تطبيقها فعلياً لمدة خمس سنوات، وذلك حين أُعدم ثلاثة أشخاص في مطلع العام. وشنّ نشطاء حقوق الإنسان حملة ضد إعادة العمل بعقوبة الإعدام في لبنان، وجرت مناقشات عامة حول عقوبة الإعدام في مصر، وفي إطار المنظمات غير الحكومية الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

الميثاق العربي لحقوق الإنسان

اعتمدت جامعة الدول العربية، في أيار، صورة منقحة من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وهي صيغة معدلة من تلك الوثيقة الصادرة عام ١٩٩٤, وانتفع الميثاق بالاقتراحات المقدمة من المنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية إلى لجنة من الخبراء شكلتها الجامعة. وكانت منظمة العفو الدولية قد قدمت توصيات بشأن القيود المفروضة على بعض الحقوق والانتقاص من بعضها، وبشأن عقوبة الإعدام، والتعذيب، وحقوق المرأة، واستقلال القضاء، وحرية التعبير. وقد انعكس الكثير من هذه التوصيات في النص النهائي الذي اعتمدته الجامعة. ومع ذلك، استمر القلق بشأن بعض أحكام الميثاق الجديد التي لا تتسق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومن بينها أحكام تنص على جواز إصدار أحكام الإعدام وتنفيذها في القاصرين إذا كانت القوانين الوطنية تسمح بذلك، وعلى جواز التحلل من تلبية حق الحياة في حالة الطوارئ. فضلا عن ذلك، التزم الميثاق الصمت إزاء موضوع العقوبات القاسية واللا إنسانية والمهينة، برغم أنه نص على حظر التعذيب.

المدافعون عن حقوق الإنسان

واصل دعاة حقوق الإنسان في شتى أرجاء المنطقة جهودهم في الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها. ومع انتشار المناقشات الجماهيرية حول حقوق الإنسان، ظهرت مجموعات جديدة لحقوق الإنسان في السعودية والإمارات، وظفرت منظمات حقوق الإنسان بالاعتراف الرسمي بها في الكويت.

ومع ذلك، استمرت القيود المفروضة على أنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان وجماعات حقوق الإنسان وحرية حركتها، وكانت تتعرض في معظم الدول للترهيب والمضايقات. ففي مصر منعت السلطات بعض منظمات حقوق الإنسان من تسجيل نفسها رسمياً، ثم حاكمت بعض أعضائها بتهمة القيام "بأنشطة غير مشروعة". وواصلت بعض الحكومات استخدام نظام العدالة الجنائية في مضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان وتهديدهم وفرض القيود على أنشطتهم. وفي غضون عام ٢٠٠٤، تعرض بعض المدافعين عن حقوق الإنسان في الجزائر والبحرين وإيران والسعودية وسوريا للاعتقال التعسفي. وأُحيل كثير منهم إلى محاكم لا تفي بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة. وفي بعض الحالات، على نحو ما حدث في العراق مثلاً، لم توفر السلطات الحماية اللازمة للمناضلات في سبيل حقوق المرأة، وغيرهن من المدافعين عن حقوق الإنسان، الذين تلقوا تهديدات بالقتل من بعض الأفراد أو المنظمات بسبب عملهم في مجال حقوق الإنسان.

المبادرات الإقليمية

في آذار، بدأت في العاصمة الأردنية عمّان المبادرة الإقليمية المنبثقة عن الحملة العالمية التي تقوم بها منظمة العفو الدولية تحت شعار "أوقفوا العنف ضد المرأة"، إذ عقدت ندوة حضرها مشاركون من شتى أرجاء المنطقة لمناقشة استراتيجيات الإصلاح القانوني اللازمة لتدعيم حقوق المرأة ووضع حد للعنف ضدها. وعرضت منظمة العفو الدولية بواعث قلق محددة بشان تأثير التحفظات التي أبدتها غالبية بلدان المنطقة على "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، وهي التحفظات التي تدعم التمييز ضد المرأة وتقوض حمايتها وتحررها من العنف.

وفي نيسان، نظمت منظمة العفو الدولية مؤتمراً بعنوان "حقوق الإنسان للجميع" في العاصمة اليمنية صنعاء، بالتعاون مع "الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات"، وهي منظمة يمنية. وكان من بين المشاركين عدد من المحامين الدوليين ومن أبناء المنطقة، ومن نشطاء حقوق الإنسان، وأقارب ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. ودعا المؤتمر الولايات المتحدة وحكومات دول الخليج إلى وضع نهاية لحالة التيه القانوني التي يعيش فيها المشتبه في أنهم "إرهابيون"، والذين تحتجزهم الولايات المتحدة، بما في ذلك المحتجزون في أماكن سرية، وأن تتيح لهم الفرصة الكاملة للاتصال بالمحامين والأطباء والأهل واللجنة الدولية للصليب الأحمر. وفي أعقاب ذلك شُكلت "لجنة صنعاء" المكلفة بمتابعة نتائج المؤتمر وتنسيق تبادل المعلومات بين المعتقلين والمحامين والأهالي في مختلف البلدان.